



٩٠١٠٠

د. الشركات

السادة المحامين

اصحاب المصالح

١١/١٠/٢٠٢٠


محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية لشركة المصرف الدولي للتجارة والتمويل

المساهمة المغفلة العامة

المنعقد بتاريخ 2020/10/27

الجلسة (الاولى + الثانية)

وزارة التجارة والتمويل وحماية المستهلك	التصميم
مديرية التنمية الادارية	التاريخ
دائرة التسجيلات	رقم
٢٢٨٠٤	٢٠٢٠/١١/١٠
٢٠٢٠/١١/١٠	١١/١٠/٢٠٢٠



بناءً على الدعوة الصادرة عن مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل المساهمة المغفلة العامة ، والتي تم نشرها في صحفتين يوميتين ولمرتين متتاليتين وفق الاتي:

- جريدة الثورة العدد/115/ بتاريخ 2020/10/11 الموافق ليوم الاحد ويوم الاثنين الموافق بتاريخ 2020/10/12 العدد /116/.

- جريدة تشرين العدد/109/ تاريخ 2020/10/11 الموافق ليوم الاحد وفي يوم الإثنين الموافق 2020/10/12 العدد /110/.


وباعتبار تم تعديل الاجتماع المزمع عقده في تاريخ 2020/10/27 من اجتماع هيئة عامة عادية الى اجتماع هيئة عامة غير عادية وتم نشر التعديلات التي تمت على الاعلان الاول في صحفتين يوميتين ولمرتين متتاليتين وفق الاتي:

- جريدة الثورة العدد/124/ تاريخ 2020/10/21 الموافق ليوم الاربعاء وفي يوم الخميس تاريخ 2020/10/22 العدد /125/.

- جريدة تشرين العدد /118/ تاريخ 2020/10/21 الموافق ليوم الاربعاء وفي يوم الخميس تاريخ 2020/10/22 العدد /119/.

فقد عقدت الهيئة العامة للمصرف المذكور اجتماعها في فندق الشام قاعة أمية وذلك في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2020/10/27 ، حيث بلغت نسبة المساهمين الحاضرين للاجتماع أصالة وإنابة 63.49 %.

ترأس الجلسة السيد مسعود صالحه نائب رئيس مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل. وبين أنه واستناداً الى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 المادة /170/ منه والنظام الأساسي للشركة لاتعد الجلسة الاولى لاجتماع الهيئة العامة الغير عادية قانونية مالم يحضرها مساهمون



1



يمثلون 75% على الاقل من اسهم الشركة وبالتالي تم تأجيل الاجتماع الى الجلسة الثانية والمحددة في الساعة الثانية عشر من نفس اليوم حيث أن النصاب يعتبر قانوني في حال حضرها مساهمون يمثلون 40% على الاقل من الاسهم المكتتب بها .

وحضور كل من :

- مندوبين من وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهم السيد هيثم الحسين و السيدة جورجيت النصر والانسة رباعساف بموجب الكتاب الصادر عن الوزارة رقم 1/12/6024 تاريخ 2020/10/27.
 - مندوبين عن مصرف سورية المركزي وهم الانسة رويدة علي والسيدة سوما علي والانسة رنيم سليمان والانسة رنيم أحمد بموجب كتاب مصرف سورية المركزي رقم 16/5767/ص تاريخ 2020/10/26.
 - بالإضافة الى مندوبي هيئة الاوراق والاسواق المالية السورية وهما السيد شادي عباس والانسة شذى حمندوش الذين تمت تسميتهم بموجب الكتاب (رقم 1125/ص - ا.م) تاريخ 2020/10/26.
- وفي الساعة 12 افتتح رئيس الجلسة نائب رئيس مجلس الإدارة الاستاذ مسعود صالحه مرحباً بالسادة المساهمين والسادة ممثلي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وممثلي مصرف سورية المركزي والسادة ممثلي هيئة الاوراق والاسواق المالية السورية, وبين ان نسبة الحضور 63.49% وبالتالي يعتبر النصاب قانوني والجلسة نظامية

وقام بتسمية كل من السادة :

-السيد الدكتور عمر الحسيني والسيد الدكتور وليد الاحمر كمراقبي تصويت

-السيدة ثراء عزو مدوناً لوقائع الجلسة ..

وانتقل رئيس الجلسة الى عرض بنود جدول الاعمال ومناقشتها :

نبدأ بجدول الاعمال واقترح أن يكون بند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وهو البند الثاني في جدول الاعمال بحيث يتم مناقشته في آخر الاجتماع بحيث يصبح فقرة أخيرة و نقوم بإنهاء كافة الامور في جدول الاعمال ونترك الانتخاب كفقرة أخيرة في الجلسة.

لانه عند بداية الانتخابات وفرز الأصوات من الصعب بحث أمور أخرى والقرار يعود لكم أن يتم مناقشة البند الثاني في نهاية الجلسة بحيث يصبح البند الثاني بند رقم خمسة والباقي كما هو وارد في الإعلان . ووافق المساهمين بالاجماع على هذا الاقتراح , بعدها بديء بجدول الاعمال حسب ما ذكر أعلاه.

- 1- تعديل المادة (11) الفقرة أ من النظام الاساسي للمصرف
- 2- إعادة مناقشة تعويضات مجلس الإدارة لعام 2019 والبحث في تعويضات مجلس الادارة لعام 2020



- 3- ابراء ذمة مجلس الإدارة عن الفترة المتممة .
- 4- أخذ العلم فيما يتعلق بقرار مصرف سورية المركزي بشأن قرار الهيئة العامة لتوزيع الاسهم المجانية
- 5- انتخاب مجلس الإدارة لدورة جديدة .

البند الأول :

تعديل المادة (11) الفقرة أ من النظام الاساسي للمصرف :

بناءً على توجيهات مصرف سورية المركزي في كتابهم رقم 16/5487/ص تاريخ 2020/10/11 لجهة ضرورة تعديل نص المادة رقم (11) الفقرة (أ) من النظام الاساسي للمصرف نظراً لوجود أعضاء تم انتخابهم لأكثر من دورة مما يستوجب تعديل هذا النص لضمان توافق الترشيحات المقدمة لهيئتكم الموقرة لانتخاب مجلس جديد مع النظام الاساسي , علماً بأن نص المادة حالياً يتضمن مايلي :

" يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد انتخابهم أو اعادة تسميتهم لمرة واحدة فقط ."

بحيث تعدل المادة لتصبح كما يلي :

" يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد انتخابهم أو اعادة تسميتهم لأكثر من مرة ."

في ضوء ما تقدم فإن الأمر معروض على هيئتكم الموقرة للموافقة على التعديل المقترح على النظام الاساسي للمصرف الدولي للتجارة والتمويل وفق الصيغة المذكورة سابقاً . وبشكل يسمح للعضو الترشيح لأكثر من دورة .

وهنا تدخل المساهم الدكتور الاحمر وطلب تحديد كم عضو لديهم دورتين من السوريين وماهي الغاية من التعديل والجهة الوصائية لاتفرض التعديل ,انما هو مقترح .

ورد رئيس الجلسة على استفسار الدكتور الأحمر وبين ان الشركة السورية الليبية والاساذ نادر حداد تم انتخابهم دورتين متتاليتين ,وبالتالي فهم يعتبرون غير مستقلين , وفي نظام الحوكمة يوجد تمييز بين العضو المستقل والعضو الغير مستقل ولكن الغاية من التعديل فسح المجال للخيرات ان تعطي بشكل صحيح وأن يتم التوافق بين قانون الشركات وتعديلات مصرف سورية المركزي استناداً الى دليل الحوكمة .

تدخل المساهم الدكتور بشار داوود وبين أن أداء المصرف كان في السابق جيداً الا انه تراجع كثيراً و بموضوع توزيع الأسهم تم الوعد منذ سنتين بأن يتم توزيع اسهم على المساهمين , والآن رفض المركزي توزيع الاسهم , ولا يوجد بنك تقدم بطلب توزيع الا وتمت الموافقة عليه , وماهو مغزى الاجتماع والتعديل هل ان يتم التمديد لكم

للابد؟.



تدخل رئيس الجلسة وأفاد أن تعديل النظام جاء من مصرف سورية المركزي بموجب كتاب 16/5784 تاريخ 2020/10/11, والجهة الوصائية هي التي طرحته .

سأل أحد المساهمين عن عدم علم المساهمين بالدعوى للترشح لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة, حتى يتمكن من ممارسة حقه بالترشيح .

فأفاد السيد رئيس الجلسة بأنه تم الاعلان مرتين في الجريدة وبالمرتين لم يكتمل عدد المرشحين . وفي حال لم يتم انتخاب عضومن من الاسماء الموجودين لاكثر من مرة سيكون العدد أقل من المطلوب . ولا يتوافق مع دليل الحوكمة .

تدخل المساهم الدكتور بشار داوود وبين بأن وضع المصرف سيئ , ولا يوجد أرباح .

أجاب رئيس الجلسة وبين بأن الخسائر المدورة المحققة خلال الدورة كان رصيدها لعام 2016/ 16.13 مليار الان الأرباح المتحققة الان هي 137 مليون خلال هذه الفترة . وهذا يعتبر انجاز . تدخل السيد الأحمر وبين بأن الأرباح ليست أرباح تشغيلية وانما عكس مؤونات

بعدها تدخل الأستاذ حبيب يارد وقال بأنه سيتم قريباً نشر البيانات المالية لغاية 2020/9/30 والخسائر تم تغطيتها واصبح لدينا ربح صافي .


تدخل الدكتور بشار داوود وبين أن قصة الأستاذ نجيب العساف ايضاً حتى تاريخه لم تحل .

تدخل الحسيني وقال بأن الأستاذ حبيب يارد شخص شفاف وواضح وصريح وبين بأنه في الاجتماع السابق في الصفحة الأخيرة من المحضر عندما تم السؤال عن قيمة الأسهم وأجاب بان السهم يتأرجح زيادة ونقصان وكان لدية شبه قناعة عن عدم موافقة المركزي على توزيع الأسهم , بعكس اعضاء مجلس الإدارة الذين كانوا مصرين على التوزيع .

وان توزيع الأسهم من الاحتياطي الخاص غير مجبرين به . وبين الأستاذ حبيب يارد بأن الاحتياطي مطلوب بحكم القانون .

وأفاد الدكتور عمر الحسيني بأنه لا يوجد مصداقية لاعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي , كأن المساهمين أعداء لهم , وأن قرض نجيب عساف يتم تخصيص مبلغ 10 مليار وتسائل هل سنبقى ندفع مخصصات لقرض نجيب عساف . مع العلم بأنه كان نائب رئيس مجلس الإدارة ولا يحق له الحصول على قرض وأن مبلغ 10 مليار المخصص كان ضاعف راس مال البنك مرتين , والخوف ان يتم دفع قرض نجيب العساف ايضاً . وكان لابد من إقالة ومحاسبة الرئيس التنفيذي .

تدخل مساهم وقال لماذا لا يتم اجراء تحقيق بهذا الشأن .



تابع الحسيني وقال حصلت سرقة بالمصرف بقيمة مليار بسنة 2013 وعلى اثرها لم يتحاسب الرئيس التنفيذي في البنك . ولكن عندما يصل الامر الى ان يصبح قيمة السهم 300 ل.س فيجب علينا كمساهمين عدم السكوت عن هذا الوضع ,واكد رئيس الجلسة أن قيمة السهم 800 ل.س , رد المساهمين بالاجماع على أن قيمة السهم بالحضيض .

وان وضع المساهمين سيئ ويتساءلون متى سيتم توزيع أرباح .

تدخل رئيس الجلسة وشكر كل من تدخل وأوضح بأن هذه المداخلات هي من حرصهم على البنك ,ولكن لا بد من الاخذ بعين الاعتبار الشريك الاستراتيجي 49% من الأسهم وموضوع كفالة نجيب العساف تمت مناقشته مع الزملاء الاردنيين في مجلس الإدارة ويوجد وعد من رئيس مجلس الإدارة (بنك الاسكان في الاردن) بحل هذا الامر .

تدخل السيد وليد الأحمر وقال بانه لا يحق للمصرف منح نجيب العساف أي قرض .

أجاب الأستاذ مسعود بأن المصرف يخضع لثلاث جهات وصائية وهي تراقب عمل المصرف وهي مسؤولة عن صحة اعمال الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة .


عاد رئيس الجلسة وأكد بأن الجلسة مخصصة للبحث في بند تعديل النظام الأساسي للمصرف

تدخل الأحمر وقال هل من الضروري أن يتم تعديل النظام الأساسي. فأوضح الأستاذ مسعود صالحة رئيس الجلسة له بأن هذا الأمر ضروري من اجل استكمال استقلالية المجلس وتطبيق دليل الحوكمة وهذا الامر مرهون بموافقة الهيئة العامة للمساهمين.....

تدخل السيد المساهم مناف العقاد وقال لا يمكن ان نعطي اعضاء المجلس كرت بلانش ونريد جواب من مندوب مصرف سورية المركزي هل يجوز أن يجدد لمجلس الإدارة الى الابد. ولا يوجد نظام يجدد لمجلس الإدارة للابد سواء مستقل اولاً.

ردت مندوب المركزي الانسة سوما العلي ان نص المادة المذكور مطروح للمساهمين للتصويت يعني لا يوجد شي مفروض وانه دائماً عند فتح باب الترشيحات لا يكتمل عدد المرشحين ويوجد شروط للمرشحين والتعديل المقترح لا يخالف القانون , و عدد المقاعد التي من الممكن أن يتكرر انتخابها هي مقعدين فقط , بسبب وجود ثلاث مقاعد للمستقلين كل سنتين يجدد الانتخاب ليتحقق الاستقلالية وأربع مقاعد لبنك الإسكان ويوجد مقعدين يتكرر انتخابهم وبالنهاية لا يوجد اي شي مخالف للقانون.

تدخلت الدكتورة دبالا الحاج عارف وقالت بانها سعيدة بالتعرف على المساهمين ووضحت ان هناك خلط بين الانتخاب والترشح , من الممكن ان يتم الترشح لأكثر من دورة , ولكن ليس بالضرورة ان ينتخب , والامر مرهون



بموافقتكم وان يسمح لهم بالترشح شئى وأن ينتخب شئى آخر. ونحن كمساهمين نستطيع ان لا ننتخب من له اكثر من دورة , وباختصار انه لا يمكن الحد من المرشحين ولكن المساهمين هم من يحق لهم الانتخاب .

تدخل الأستاذ مسعود صالحه وقال بأن الموضوع مطروح للتصويت لتعديل المادة.

عادت ووضحت الدكتور ديابا الحاج عارف أن دليل الحوكمة لايسمح لاي مصرف أن يكون لديه في مجلس الإدارة 3 أعضاء مستقلين دائمين , وعندما يتكرر المستقلين لاكثر من دورتين يفقدو استقلاليتهم . وتساءلت هل من المنطق ان نقول لبنك الإسكان وهو المساهم الرئيسي بأنه لا يحق لك ان تبقى بشكل دائم في مجلس الادارة . تدخل رئيس الجلسة وقال النقاش المذكور هو خارج نطاق التصويت . يرجى الرجوع الى بنود جدول الاعمال , هل يوجد أي شخص غير موافق على التعديل



تدخل الأستاذ فادي جليلاتي ووضح إن حصة البنك الإسكان (الشريك الاستراتيجي) البالغة 49% هي لاتعني انها مرجحة لانتخاب اعضاء مجلس الإدارة لان معناها ان المرشحين سيفوزون حكماً. وإن بنك الإسكان لديه اربع مرشحين ولا يتدخل في انتخاب الأعضاء السوريين, يوجد 5 مراكز شاغرة للسوريين ينتخبون باجتماع الهيئة العامة من المساهمين ولا يتدخل بنك الاسكان بهذا الانتخاب , حيث يقوم بنك الاسكان استنادا الى المادة 140 من قانون الشركات بتعيين اربع أعضاء فقط . وهذا حقه الطبيعي كشريك استراتيجي ان يسمي اربعة مرشحين ولا يتدخل في انتخاب المرشحين السوريين . وأما باقي الأمور فيحق له التصويت فيها بنسبة 49%. وموضوع البند المتعلق بتعديل نص المادة 11 من النظام الأساسي هو تعديل بسيط من مرة واحدة الى عدة مرات .

أما فيما يتعلق بالمرشحين فإن السلطات الوصائية ممثلة بالبنك المركزي تقوم بدراسة لاسماءهم و لا يتم قبول أي مرشح الا بعد دراسة دقيقة, ويتم تقييم أداء اعمال عضو مجلس الإدارة . وغير مفروض عليكم انتخابه ولكن التصويت حسب نسبة المساهمين.

كما اكد بأنه تم النشر بواسطة الصحف الرسمية لاكثر من مرة , وتم التواصل مع المساهمين الكبار للترشح في مجلس الإدارة والبنك المركزي لايقبل الترشيحات بدون اعلان بالصحف واستنادا الى قانون الشركات تم الإعلان بالجريدة اكثر من مرة .

وبين الاستاذ فادي لا يجوز الترشح خلال انعقاد الهيئة العامة .

وأوضح الأستاذ فادي جليلاتي بأنه عند تأسيس المصارف لم يكن هناك أنظمة ضابطة , ومنذ 7 سنوات البنك المركزي الزم المصارف بنشر الإعلان قبل شهر من موعد اجتماع الهيئة العامة وباب الترشيح يبقى مفتوحا 15 يوما قبل انعقاد اجتماع الهيئة العامة , يتم بعدها دراسة الترشيحات من قبل لجنة الترشيحات المنبثقة عن مجلس الإدارة وبعدها ترفع الى مصرف سورية المركزي بالوثائق والبيانات المتعلقة التي تؤكد أهلية الترشح للموافقة عليها , ولولا



ان الموافقة على المرشحين قد وردت بالأمس لم نتمكن من عقد اجتماع هيئة عامة وجميع الاجراءات تمت قبل الاجتماع .

تدخل رئيس الجلسة وقال يرجى التصويت برفع الايدي بالموافقة على التعديل .

تدخل مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وقال لابد للمراقبين من التأكد من صحة التصويت وتم عرض الموضوع على الهيئة العامة , وتم فرز الأصوات من قبل مراقبي التصويت :

الموافقين : بنك السكان والشركة الليبية السورية وخزانة تقاعد المهندسين وديالا جورج حداد وجهاد بطرس كبة وجو جهاد كبة . ويمثلون مانسبته 53% من كامل رأس المال , واعترض مساهمون يحملون 10.49 من الاسهم الممثلة في الاجتماع .

وبالتالي وافقت الهيئة العامة على تعديل المادة 11 فقرة أ وفق الآتي " يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يصار إلى انتخابهم من المساهمين لمدة أربع سنوات و يمكن تجديد انتخابهم أو اعادة تسميتهم لأكثر من مرة) .

البند الثالث: إعادة مناقشة تعويضات مجلس الإدارة لعام 2019 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة لعام 2020 .

وفقاً لأحكام المادة /156/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 و المتعلقة بتعويضات أعضاء مجلس الإدارة وعملاً بأحكام الفقرة (5) من المادة (11) من النظام الأساسي للمصرف فإننا نبين ما يلي :

1- بلغت تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2019 بواقع مبلغ / 57, 500, 000 / ل.س.

2- أما فيما يتعلق بتعويضات عام 2020 فإن المجلس يوصي بالإبقاء عليها و كما يلي :

أ - صرف تعويض لكل عضو من أعضاء المجلس عن حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع مبلغ (1, 000, 000) ل.س فقط مليون ليرة سورية عن كل جلسة .

ب - صرف تعويض لكل عضو من أعضاء المجلس عن حضور اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة بواقع مبلغ (700, 000) ل.س فقط سبعمائة ألف ليرة سورية عن كل إجتماع لجنة.

(المناقشة)

بين رئيس الجلسة بأن هذا الموضوع عرض على الهيئة العامة الماضية ولكن الاشكال الذي حدث هو ورود مكافآت الرئيس التنفيذي ضمن بند بدلات أعضاء مجلس الادارة وهو وهي ليست من اختصاص الهيئة العامة وبالتالي تم تجنيب أي اقتراح للرئيس التنفيذي من الهيئة العامة , ليقى من اختصاص مجلس الإدارة وليس الهيئة العامة.

تدخل الدكتور وليد الاحمر وافاد ان منطلق الحديث هو المحافظة على المصرف والانتقاد هو موجه للسلوك وليس لاي شخص مع الاحترام لكل الأشخاص والمقامات . وأن الهيئة العامة هي اعلى سلطة بالبنك وأريد أن اشير الى ان الإدارة السابقة والمدير التنفيذي كان يعامل المساهمين بأسلوب المرابحين والاقطاعيين , ومندوب مديرية الشركات موجود ويعلم بأن الذي يملك سهم مثل الذي يملك مليون سهم بالنسبة للمناقشة أما بالنسبة للتصويت فالثقل للاسهم .

وباعتبار ان مندوب مديرية الشركات موجود , وجميع المصارف تخضع لقانون الشركات وأريد لفت النظر الى المادة 203 من قانون الشركات المتعلقة بالعقوبات الفقرة 1

(يعاقب بالحبس من 3 اشهر الى 3 سنوات وبغرامة لا تقل 300 الف ولا تزيد عن 3 مليون كل من ارتكب أي من الأفعال التالية :



ي- تقديم عضو مجلس الإدارة أو المدير او مدقق الحسابات معلومات غير صحيحة في تصريحه المقدم استناداً الى أحكام هذا المرسوم التشريعي .

وهذه الفقرة تنطبق علينا في الاجتماع السابق للهيئة العامة الماضية وأن الذي تم بالبنك سابقة قانونية والدكتور ديارا الحاج عارف تعلم بأن الرئيس التنفيذي لا يتقاضى أي بدلات عن حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان مثله مثل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة , وعندما عرض في اجتماع الهيئة السابق كانت الأستاذة الهام شحادة ممثلة مديرية الشركات , وقالت بأنها سابقة وغير موجودة في قانون الشركات والأستاذ مسعود هو الوحيد الذي قال في حال وجود مخالفة فنحن لانقبل المخالفة والأستاذ نادر حداد تحدث بالتلفون وعاد وأجرى مداخلة في الاجتماع وقال اتصل فيني امين سر المجلس , وامين سر المجلس لم يتحرك من مكانه. وقال بأن البدلات التي يتقاضاها الرئيس التنفيذي هي مكافآت ممنوحة من مجلس الإدارة وهو يعلم بأنها تعويضات . وبين بأنه يوجد سوء فهم بهذا الشأن .

وتابع الدكتور وليد الأحمر حديثه وبين بأن الرئيس التنفيذي منذ أكثر من 9 اشهر يقوم بإدارة البنك أون لاين .

وأشاد بجهود مندوبي هيئة الأوراق والاسواق المالية والدكتور عابد فضلية وحسين دحدوح والدكتور هيثم الزعيم الوجدلين الذين اهتموا بالاجتماع وتم اتخاذ إجراء من قبلهم وانا كنت أتمنى من مجلس الإدارة ان يتمتع بالشفافية

ويخبرنا ما الذي حدث بخصوص هذا الامر ..



مجلس الادارة فقط حسب قانون الشركات وفقاً للمادة 156, وموضوع مكافآت الرئيس التنفيذي هو أمر داخلي متروك لادارة الشركة .

تدخل الدكتور عمر الحسيني وقال بأن اعضاء مجلس الادارة في باقي البنوك يتنازلون عن التعويضات لعدم وجود أرباح ويجب أن يتم مناقشة ذلك في مجلس الإدارة .

و طلب السيد رئيس الجلسة من المستشار القانوني للمصرف المحامي سمير كفري توضيحاً عن ملف العساف .

وبين المستشار القانوني بأن المرحوم نجيب عساف لم يحصل على تسهيل المصرف الدولي للتجارة والتمويل وانما هو قرض منح خارج سورية من عدة بنوك والمصرف الدولي هو الوسيط بين هذه البنوك وقد تم طرح هذا الموضوع في مجلس الإدارة أكثر من مرة ومن قبل الأستاذ مسعود صالحه ووعده السادة اعضاء المجلس (بنك الاسكان في الاردن) بحله قريباً .

وبالنسبة للمخالفة القانونية التي تحدثت بها الدكتور وليد الأحمر حول تقديم معلومات غير صحيحة من قبل المصرف عما يتقاضاه الرئيس التنفيذي فأنا أؤكد أن هذه المعلومات من واقع سجلات وقيود المصرف وهي صحيحة وعبرة عن مكافأة وليست بدل ولكن تم تفسيرها وصرفها بشكل خاطئ.

ردالدكتور وليد الاحمر وبين كل قرار بالمكافأة يحتاج الى قرار من مجلس الادارة , وليس قرار مفتوح.

وأفاد السيد رئيس الجلسة الاستاذ مسعود صالحه, فيما يخص الطرح الذي تقدم به السيد جهاد كبه حول تعيين مدير تنفيذي سوري وقال :

نحن كلنا ثقة بأن الكوادر الموجودة في المصرف على مستوى عال من الخبرة والكفاءة وقادرة على إدارة المصرف بكل جدارة .

وبالنسبة للمقترح الثالث من السيد جهاد كبه عوضاً عن توزيع الاسهم المجانية زيادة راسمال المال بالاكنتاب والزام الشريك الاستراتيجي بشراء السهم بدولارين, واكد رئيس الجلسة بأن الموضوع تم تسجيله وسيكون مقترح لمجلس الادارة القادم .

وتابع رئيس الجلسة حديثة وقال :

البند المعروض للتصويت هي تعويضات مجلس الادارة عن 2019 واعتمادها لعام 2020 وسبق وأن تم في الهيئة السابقة مناقشتها واعتمادها وتم التحفظ على ماورد بالنسبة للرئيس التنفيذي , وبين أن الحد الادنى هو 6 جلسات لمجلس الادارة واربع لجان منبثقة والسيد الرئيس التنفيذي قادم في الاسبوع القادم يوم الاثنين. بعد الحصول على

موافقة خاصة

تدخلت مساهمة وهي موظفة ومراقبة الدخل في وزارة المالية وقالت بأنه من غير المعقول أن يتم توزيع تعويضات بقيمة مليون ل.س عن كل جلسة و700 الف عن اللجان. وتعتبر من راسمال المساهمين. وخاصة أن المصرف لم يحقق أي أرباح. والتعويضات مبالغ فيها .

تدخل الاستاذ فادي جليلاتي وبين بأنه تمت موافقة الهيئة العامة خلال 2016 وتم اعتماد نفس البدلات منذ ذلك الحين مليون ليرة عن كل جلسة بحد أدنى 6 جلسات و700 الف على كل لجنة واللجان التي تتقاضى بدلات لجنتين , لجنة التدقيق واللجنة التنفيذية. باقي اللجان لا تتقاضى أي تعويض

بين رئيس الجلسة أن هذا الموضوع تم اقراره بدءاً من عام 2016 .

تدخل المساهم فائز محفوظ وقال كنت عضو مؤسس في مجلس ادارة هذا البنك و بالنسبة لموضوع الموافقات على التعويضات هل تحتاج الى موافقة بعدد الاسهم ام الحضور (النقطة الأولى) .

والنقطة الثانية هي إعفاء من التعويضات لعام 2020 وإقرار تعويضات مجلس الادارة لعام 2019 بحيث يقوم الاعضاء بالمساهمة فيها أو أن يقوم بنك الاسكان بدفعها . وتعتبر تبرع باعتبار يوجد جائحة ولا يوجد أرباح وانا سبق وان كنت عضو مؤسس ولم أتقاضى اي ارباح أو تعويضات عند تأسيس البنك .


وضح مندوب الشركات بخصوص التصويت على الاسهم أم على الحضور , وقال : بأنه لكل سهم صوت .

وتدخل رئيس الجلسة وقال : بأننا جميعاً نخضع لقانون الشركات ونظام المصرف المركزي وهيئة الاوراق المالية والاسواق وأرى أن يتم التصويت على اقتراح التخفيض عوضاً عن التنازل الكامل بأن يكون نصف المبالغ.

بين رئيس الجلسة بأن البدل مليون و المساهم السيد حسان يقترح 500 الف كحل وسطي وبالتصويت تم الاتفاق على أن يتم الرجوع فيه الى بنك الاسكان . بالرغم من وجود تفويض لي من بنك الإسكان الا أنني لن استخدمه بهذا الموضوع الان ويتم الرجوع الى بنك الإسكان في اجتماع مجلس الإدارة .

وسيتم العرض على مجلس الادارة في أول اجتماع له.

بين مندوب الوزارة بأنه لايجوز أن يكون مقترح وانما الموضوع معروض على الهيئة العامة . ووضح مندوب الوزارة بأن تعويضات 2019 يوجد بها قرار سابق يوجد بها موافقة في اجتماع الهيئة السابق والخلل فقط فيما يخص تعويضات الرئيس التنفيذي ويجب اتخاذ القرار فيما يتعلق ببدلات وتعويضات 2020. كما وضح رئيس الجلسة بأن الموضوع تم اخذ قرار فيه في الجلسة السابقة وموضوع إعادة طرحه لاستثناء الرئيس التنفيذي من استحقاق تقاضيه بدلات وتعويضات ومكافآت مجلس الادارة .



وبعد المداولة والنقاش تمت موافقة الهيئة العامة بالاجماع على إقرار تعويضات عام 2019 فيما يخص مجلس الادارة فقط , وإعادة النظر في تعويضات عام 2020 عن طريق طرح تخفيض البدلات في اجتماع مجلس الادارة ومن ثم إقرارها في اجتماع الهيئة العامة القادم عام 2021 .

البند الرابع : ابراء ذمة مجلس الإدارة :

وفقاً لأحكام المادة /168 / من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011 فإنه يتوجب ابراء ذمة مجلس إدارة الشركة (المصرف الدولي للتجارة و التمويل) في نهاية كل دورة مالية سنوية .

وكون المجلس الحالي ستنهي مدة ولايته في 2020/10/27 متضمنة الفترة المتممة حسب القانون , نرجو من هيئتك الموقرة ابراء ذمة المجلس الحالي عن الفترة الممتدة من 2020/1/1 ولغاية 2020/10/27 .

تحفظ مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك .على هذا البند باعتبار أنه لايجوز ابراء الذمة قبل عرض الميزانيات وتقرير الاعمال عن الفترة الانتقالية ولم يتم عرض , وهذه ابراء ذمة عن الفترة المتممة عندما يكون تقرير مجلس إدارة وميزانية يتم إقرارهم وبعدها يتم براءة الذمة .

تدخل الدكتور وليد الاحمر وبين بأن الموضوع ليس جلد ومعاقبة لاعضاء مجلس الادارة مع كل الاحترام لشخصكم وفي الاجتماع الماضي تم اعلامكم بوجود مخالفات ببعض الفروع والتجاوزات وتمنينا لو يتم اتخاذ اجراءات بهذا الخصوص

تدخل رئيس الجلسة وبين بأن الموضوع طرح على مجلس الادارة وهو موجود في محاضر الجلسات الخاصة باجتماعات مجلس الادارة.

تدخل الاستاذ نادر حداد وبين أنه تم الحديث في المرة السابقة عن التجاوزات والمخالفات وتم عرضه على مجلس الادارة وهو متابع من قبل لجنة التدقيق ومجلس الادارة.

وبين رئيس الجلسة تم عرض هذا الأمر بأول اجتماع مجلس إدارة بعد اجتماع الهيئة العامة السابق. و بأنه على استعداد للجلوس مع المساهم الأحمر لسماع الشكاوى التي لديه والعمل على حلها.

رد الدكتور وليد الاحمر وقال وبالنسبة لبراءة ذمة أعضاء مجلس الادارة أقتراح أن تكون مشروطة بقيام مجلس الادارة بفتح الملفات والمحاسبة والتدقيق بكل ماورد من مخالفات .

وتدخل رئيس الجلسة وبين بأنه في كل جلسة يتم تقديم تقرير من الدائرة القانونية بأكثر من عشرين عميل متعثر والذين يشكلون 90% من الديون المتعثرة للمصرف بحيث يتم استعراض وضع كل عميل أين وصل الملف , وماهي الدعاوى المرفوعة وهل تم بيع العقارات ام لا بالمزاد .

وحدثاً تم توقيع عقد بيع عقار رسا على المصرف من أحد الزبائن تم اخذه 66 مليون وتم بيعه 218 مليون. والموضوع متابع بشكل حثيث مع الدائرة القانونية .

تم إعادة مناقشة موضوع الاستاذ نجيب عساف وتدخل الاستاذ ايهم مناع نائب الرئيس التنفيذي وبين بأنه لا يوجد منح مباشر للسيد نجيب وانما هي عبارة عن مجموعة كفالات تم اصدارها من بنوك خارجية منها ايطالية وانكليزية وهذه البنوك مقرة بالمبلغ الا انها لن تدفع بسبب الظروف الحالية قانون قيصر والعقوبات . واخذ المخصصات هي للارصدة الموجودة لدى البنوك وليس للعساف ونحن لا نتابع ملف العساف مثلنا مثل البنوك المانحة .


أي أن الرصيد موجود والمطالبة موجودة , وعلى سبيل المثال لدينا مع بنك يو باي كفالة وبنك يوباوي يقول لنا المطالبة بالكفالة موجودة , ولكن نظراً للظروف الحالية والعقوبات وقانون قيصر لن يتم دفع الكفالة . وبالتالي لكي لا يتم تضخيم موضوع ملف العساف نؤكد بأنه غير حاصل على قرض ولكن من باب المحافظة على المصرف يتم اخذ مخصصات لحماية المصرف في حال وجود شكوك أو تأخير في تحصيل المبالغ (المصرف الدولي متحمل مخاطر البنوك المصدرة للكفالات) .

المصرف أخذ كفالة بنك , يوجد كفالات مصدرة من بنوك حاصلة على تصنيف عالي ترفض أن تدفع الكفالات بسبب العقوبات المفروضة على سورية وبسبب قانون قيصر . وبنك الإسكان تعهد لمجلس الإدارة بأكثر من اجتماع انه يوجد أكثر من بنك متعهدين بدفع المبلغ المطلوب وباقي البنوك لا ترغب والملف مازال قيد المعالجة , وتوقع خلال العام القادم سيحل 80% من هذا الملف . وبخصوص الموضوع الائتماني نحن من 2011 لغاية تاريخه الديون الغير منتجة تزيد بالفوائد المرصدة وليس ديون متعثرة جديدة ولا يوجد تعثرات ومحفظتنا الغير منتجة مقارنة مع باقي البنوك جيدة . والقرض الوحيد الذي تعثر هو القرض الذي تم شراء العقار به 66 مليون والذي تم اخذ قرار بيعه 218 مليون .

وفي نهاية الحديث تحفظ مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ولا يوجد تصويت على هذا البند , وفي حال رغبت بالتصويت هو قرار هيئة عامة , ولا يمكن التصويت على البراء لعدم عرض الميزانيات أو تقرير مجلس الإدارة . وعليه تعرض في الهيئة العامة القادم في السنة القادمة .

البند الخامس : أخذ العلم فيما يتعلق بقررا مصرف سورية المركزي بشأن قرار الهيئة العامة لتوزيع الاسهم المجانية :

إشارة الى موافقة الهيئة العامة لمساهمي المصرف بتاريخ 2020/8/10 لجهة توزيع أسهم مجانية عن طريق ضم جزء من الاحتياطي الخاص بعد موافقة الجهات الرقابية , نرجو أخذ العلم بعدم موافقة مصرف سورية المركزي على طلب زيادة رأس المال المصرف عن طريق إصدار اسهم مجانية من رصيد الاحتياطي الخاص بموجب كتابهم رقم 16/5307/ص تاريخ 2020/10/1.



تدخل الدكتور عمر الحسيني وقال بأن الإقتطاع من الاحتياطي الخاص ب10% ومبلغ 631 مليون ونحوه على الاحتياطي الخاص يعني لن يتم توزيعه باعتبار أن المركزي لم يوافق على ضم الاحتياطي.

كما حمل الدكتور عمر الحسيني الرئيس التنفيذي مسؤولية تحويل الأرباح الى الاحتياطي الخاص وكان يمكن أن يوزعها على المساهمين مع الأرباح المدورة .

يوجد بنوك أخرى مثل بنك عودة وبنك المهجر لم يوافق له المركزي على ضم الاحتياطي الخاص وقال له وزع أرباح. وبالنسبة للمركزي يقوم بتوجيه البنوك بعدم توزيع أرباح نقدية ولا اسهم ولا ضم احتياطي خاص . بالرغم سابقاً تم ضم الاحتياطي الخاص والاجباري الى راسمال المصرف .

تدخل الاستاذ مسعود وقال بأن الموضوع الذي كان مطروح للهيئة العامة كان توزيع 20% وتم رفعه الى 33% بناء على اقتراحكم وبالنسبة 20% كان هناك تنسيق مع مصرف سورية المركزي وكان هناك شبه تأكيد بالموافقة .

ولكن عدم الموافقة كانت مفاجئة لاعضاء مجلس الإدارة حيث ورد الينا من مصرف سورية المركزي كتاب حديث بعدم الموافقة .

تدخل المدير المالي الأستاذ حبيب يارد وبين انه ومنذ سنتين كان تأتي موافقات من المركزي على ضم جزء من الاحتياطي الخاص أما الان لا يوجد مثل هذا الموافقات , وتكوين الاحتياطيات هي واردة في القانون وهي ملزمة .

تدخلت مندوب مصرف سورية المركزي وبينت بضرورة تكوين احتياطي خاص واحتياطي اجباري حسب قانون الشركات 29 لعام 2011.



أكد المساهم جهاد الكبة بضرورة رفع راسمال المصرف . وتدخل رئيس الجلسة وواعد وعداً قاطعاً بالسعي بكل الإمكانيات والجهود لتوزيع إما أرباح أو أسهم مجانية .

وقد اخذت الهيئة العامة للمساهمين علماً بعدم موافقة المصرف المركزي على توزيع اسهم مجانية .

البند الخامس :

انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لدورة جديدة :

أعلن السيد رئيس المجلس بأن ولاية مجلس إدارة المصرف الدولي للتجارة والتمويل وقد انتهت وأنه وفقاً لاحكام المادة 139 من قانون الشركات رقم 2011/29 والنظام الأساسي للمصرف فإنه يتوجب انتخاب مجلس إدارة جديد بعد أن تم نشر الاعلان أصولاً لمساهمي المصرف للترشيح لعضوية مجلس الإدارة ممن يرى لديه المؤهلات والشروط المنصوص عليها , وقد تم الإعلان في كل من الصحف اليومية التالية :



1- جريدة الثورة بتاريخ 21 و22/6/2020
2- جريدة البعث بتاريخ 21 و22/6/2020

فيما يلي أسماء السادة المرشحين والذين تمت الموافقة على ترشيحهم من قبل السادة مصرف سورية المركزي رقم الكتاب رقم 16/5713/ص تاريخ 2020/10/21 وكمايلي :

أولاً : السادة التالية أسماؤهم هم ممثلين بنك الاسكان /عمان (الشريك الاستراتيجي) :

1. عمار الصفدي من الجنسية الأردنية : و حاصل على درجة ماجستير في الإقتصاد الدولي عام 1991 من جامعة اسكس / بريطانيا و لديه خبرة مصرفية تزيد عن سبع و عشرين عام في مختلف مجالات العمل المصرفي بما في ذلك قطاعات الخزينة و اسواق المال و الشركات و الأفراد و يشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لبنك الإسكان الأردن.
2. عمرو موسى و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة بكالوريوس في الإقتصاد عام 1994 بالإضافة إلى العديد من الشهادات ذات اصلة و لديه خبرة مصرفية ل 25 عام و يشغل حالياً منصب رئيس مجموعة إدارة الإئتمان لدى بنك الإسكان الأردن .
3. محمد سعيد الدجاني و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة الماجستير في إدارة الاعمال عام 2001 من جامعة هورز ميلو / بريطانيا و لديه خبرة مصرفية لمدة 19 عام في مختلف المجالات المصرفية و يشغل حالياً منصب المدير التنفيذي- دائرة المؤسسات المالية لدى بنك الإسكان الأردن .
4. نضال لطفي أحمد و هو من الجنسية الأردنية : حاصل على درجة الماجستير في المحاسبة عام 1994 من الجامعة الأردنية في عمان و لديه خبرة مصرفية ل25 عام في الأعمال المصرفية التقليدية و الإسلامية و يشغل حالياً رئيس المجموعة المالية لدى بنك الإسكان عمان .
قام الشريك الاستراتيجي بنك الاسكان الاردن بتسمية ممثليه في عضوية مجلس الادارة وله أربع مقاعد وتمت موافقة الهيئة العامة بالاجماع على ذلك استناداً الى المادة 11 فقرة ب من النظام الاساسي للشركة .

ثانياً : المرشحون لعضوية مجلس الادارة لشغل خمسة مقاعد بالمجلس مع ضرورة استيفاء

ملاحظات مصرف سورية المركزي المذكورة في الكتاب 16/5713/ص تاريخ

2020/10/21:



علماً أن من تنطبق عليهم صفة الإستقلالية هم السادة :

- السيد حسان يعقوب ممثلاً عن نفسه .
- الدكتورة ديبالا الحج عارف ممثلةً عن نفسها .
- الدكتور مصطفى العبد الله الكفري ممثلاً عن نفسه .

تدخلت الانسة رويدة العلي مندوب مصرف سورية المركزي , وبينت حتى يحقق مجلس الإدارة شروط واحكام دليل الحوكمة ويكون مستقل لابد من وجود 3 مرشحين مستقلين .(حسان يعقوب , ديبالا الحج عارف , مصطفى العبد الله الكفري) وفي حال عدم انتخاب احدهم سيتم اتخاذ الاجراءات بحق المصرف وفق دليل الجزاءات وبالنهاية الموضوع لكم وحرية التصويت لكم .

وضح رئيس الجلسة بأنه عدد المرشحين هم 6 أعضاء ولا بد من انتخاب 5 أعضاء . وبدأت إجراءات الانتخاب بتسليم المساهمين الحاضرين أوراق الانتخاب ليتم الانتخاب , و تم بعدها جلب صندوق الانتخاب وجمع أوراق الانتخاب من المساهمين .

وبعد فرز الأصوات من قبل مراقبي التصويت الدكتور وليد الأحمر والدكتور عمر الحسيني بحضور ممثلي الجهات الوصائية , كانت النتائج على الشكل التالي:

عدد الأوراق التي شاركت في التصويت هي 53 ورقة تصويت . منها 49 ورقة صالحة يحملون عدد اسهم 7, 464, 900 , ويوجد 4/ أوراق ملغاة يحملون أسهم 6678.

نسبة التصويت 27.94% بدون بنك الإسكان وقد نال الأعضاء المساهمين نسبة الأصوات بالترتيب :

المقعد بالترتيب	الاسم	نسبة التصويت	عدد الأسهم
الأول	حسان يعقوب	27.91%	7.464.880
الثاني	مسعود صالحة	27.91%	7.464.375
الثالث	نادر حداد	21.59%	5.773.202
الرابع	مصطفى العبد الله الكفري	15.58%	4.165.065
الخامس	ديبالا الحج عارف	15.53%	4.152.239
السادس	خالد شواهين	6.34%	1,694,896

تمت بعدها تلاوة أسماء الأعضاء الفائزين بالانتخاب واكتمل نصاب مجلس الإدارة ليصبح كالآتي :

- 1- عمار الصفدي ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
 - 2- عمرو موسى ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
 - 3- محمد سعيد الدجاني ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
 - 4- نضال لطفي أحمد ممثلاً عن بنك الإسكان للتجارة والتمويل
 - 5- الأستاذ حسان يعقوب ممثلاً عن نفسه
 - 6- الأستاذ مسعود صالحه ممثلاً عن خزانه تقاعد المهندسين
 - 7- الأستاذ نادر حداد ممثلاً عن نفسه
 - 8- الدكتور مصطفى العبد الله الكفري ممثلاً عن نفسه
 - 9- الدكتورة ديانا الحاج عارف ممثلة عن نفسها .
- وافقت الهيئة العامة على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ اعتباراً من 2020/10/27.

وفي نهاية هذا الاجتماع شكر السيد رئيس الجلسة الاستاذ مسعود صالحه جميع المساهمين على حضورهم وتحملهم عناء السفر متمنياً للجميع الصحة والعافية , وخصّ بالشكر مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية ومندوبي مصرف سورية المركزي . وكل عام وانتم بخير
هذا وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة 3 من يوم الثلاثاء الواقع في 2020/10/27.

مندوبو وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

هيثم الحسين / جورجيت النصر / ربا عساف

مراقبا التصويت

وليد الأحمر / عمر الحسيني

مقرر الجلسة

ثراء غزوة

رئيس الجلسة

مسعود صالحه

رقم الوارد: 1181
التاريخ 2020 / 11 / 11
سوق دمشق للأوراق المالية



١١ تمزيق ٢٠٢٠

صورة طبق الأصل